

الدر المختار

(وتجب) النفقة بأنواعها على الحر (لطفله) يعم الأنثى والجمع (الفقير) الحر
فإن نفقة المملوك على مالكة والغني في ماله الحاضر فلو غائبا فعلى الأب ثم يرجع إن أشهد
لا إن نوى إلا ديانة فلو كانا فقيرين فالأب يكتسب أو يتكفف وينفق عليهم ولو لم يتيسر أنفق
عليهم القريب